

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٤٤٧ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقاري والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد

مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١١٤ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء فرعين للتوثيق

يتبعان توثيق الإسكندرية وهما :

- ١ - فرع توثيق محرم بك ويشمل اختصاصه أقسام شرطة العطارين ، باب شرق ،
محرم بك وناحية المنشية الجديدة .
- ٢ - فرع توثيق الدخيلة ويشمل اختصاصه قسمى شرطة الدخيلة وميت البصل
ويعمل بهما اعتباراً من أول يناير ١٩٦٥ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٧/٢/٥ ؛

قرار:

(المادة الأولى)

يُنشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق نادى الشرطة المدنية) يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية ، ويكون مقره بنادى الشرطة المدنية بالإسكندرية على طريق مصر / الإسكندرية الزراعى - طريق محرم بك - مطار النزهة ملاصقة لقطاع الأمن المركزى - قسم شرطة محرم بك ، ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمكتب توثيق الإسكندرية مكانياً أو للفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

على أن يعمل هذا الفرع يومين فى الأسبوع هما الإثنين والخميس .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٧/٣/٢٠

صدر في ٢٠١٧/٢/١٢

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم